



## قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (33) لسنة (2019م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 20 ربيع الثاني 1441 هجرية، الموافق 17/12/2019 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد محمد العرشي  
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند

= = =

3. القاضي / عبد الرزاق سعيد حزام الأكحلي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من نديم الذبحاني

ضد

منظمة سول للتنمية في المناقصة الخاصة بترميم عدد من المدارس في مديرية الشمايتين المعافر محافظة تعز.  
الوقائع والإجراءات

تتصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

**أولاً:** بتاريخ 10/12/2019م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد منظمة سول للتنمية تضمنت قيام الجهة بإرساء المناقصة على عطاء أعلى من عطاءه سعرا بالرغم من استيفاء عرضه للشروط والمواصفات المطلوبة. وأنه كان قد تقدم بتظلم لدى الجهة يفيد بأن الحسابات المقدمة من قبله صحيحة ولا وجود لأية أخطاء حسابية بحسب ما هو محدد في المادة رقم (175/ج). وطلب من الهيئة إنصافه.

**ثانياً:** بعد استلام الشكوى تم إحالتها إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للشكوى، اتضح أن الشاكي قد تأخر في تقديم شكواه خلال الفترة القانونية المنصوص عليها في المادة رقم (414/د) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م، وقد رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمناً الرأي بعدم النظر في الشكوى.

**ثالثاً:** نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان الشاكي قد تأخر في تقديم شكواه عن الفترة القانونية المنصوص عليها في القانون مما يستوجب عدم النظر فيها، ذلك أنه أخطر بقرار الإرساء بتاريخ 16/11/2019م ولم يتقدم بالشكوى إلى الهيئة إلا بتاريخ 10/12/2019م أي بعد 25 يوماً، ومن ثم فالمتعين والحال كذلك عدم النظر في الشكوى عملاً بنص المادة رقم (2-د/77) من قانون المناقصات.



